

٢٠٢٣ لسنة ٤٥٣

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة

بأملاك الدولة الخاصة؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤؛

وعلى قانون تيسير منح تراخيص المنشآت الصناعية الصادر بالقانون

رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧؛

وعلى قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية الصادر بالقانون رقم ٩٥

لسنة ٢٠١٨؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧

لسنة ٢٠٢١؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد

المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز

الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية

أراضي جمهورية مصر العربية؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرار:**(المادة الأولى)**

تخصيص قطعة أرض من المساحات المملوكة للدولة ملكية خاصة بمساحة ٢,٣٨ فدان تقريباً تعادل ٢٠٣٠١م ناحية مركز كوم أمبو ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، لصالح محافظة أسوان لاستخدامها في إقامة مصنع أعلاف حيواني وداجني ، وذلك طبقاً للقواعد والقوانين المعتمدة بها في هذا الشأن .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١ ربیع الآخر سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٦ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .

عبد الفتاح السيسى

٤٥٣ ج ١

(ε)

